رفع الاخر فقط اثنان صار مجموع المنتج
عشرة والعقيمة ستة اثنان في المقدمة
واثنان في مانعة الجمع واثنان في مانعة
الخلو هذا هو الكلام الكلي والى بعض
ما ذكرنا اشار بقوله واما القياس الا
ستثنائي فالشرطية الموضوعة فيه ان
كانت متصلة فاستثناء عين المقدم ينتج
عين التالي كقولنا ان كان هذا انسانا
فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان
لان وجود الملزوم مستلزم لوجود
واستثناء نقيض التالي ينتج نقيض المقدم
كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان
لكنه ليس بحيوان فلا يكون انسانا لان

كل واحد من الشرطيات في الاربعة التي هي
رفع المقدم ووضعه ورفع التالي ووضعه ينتج

عدم اللازم مستلزم عدم الملزوم ولا ينتج
استثناء عين التالي ولا استثناء نقيض
المقدم شيئا فالاستثناء اعم من الوضع
ويسمى استثناء العين ومن الرفع ويسمى
استثناء النقيض فان قلت هذا صحيح
فيما اذا كانت الملازمة عامة واما اذا
كانت مساوية فاستثناء عين كل ينتج عين
الاخر واستثناء نقيض كل ينتج نقيض الاخر
كما قال في الفصول ان الحكم قطعي في الصور
الاربع قلت الملازمة المساوية في الحقيقة
ملازمتان فكل حكمين من الاربعة الملازمة
من ملازمتين الا يرى ان استلزام وجود اللازم
وجود الملزوم فيها ليس من حيث انه لازم بل